

وهو لا يرجع بطلان هذا المعنى وإنما يجب التفقه وقت
طالع العجز كل يوم فيوم **اق لم قول كلة** على العادة برضاها
وهي رشيده ولو اكلت معه ذوق الكفاية وجب لها تمام الكفاية
على الاوجه وقدق هي في قدر ما اكلته ولو اكلتها في اكلته
من غير ضاها او واكلته غير رشيده بلا اذن وفي فلا تخط
نفتها به فينقله هو متطوع فلا رجوع له مما اكلته خلافا
للبلقيني ومن تبعه ولو زعمت انه متطوع ورغم انه موافق لغيره
صدق بغيره على الاوجه وفي شرح الصهاج لو اضافها رجل اكل ما له
تسقط نفقتها ولكن من اراد سفره فلا يراه او يتركه من يتفق عليه من
حاضر **وجب ما ذكر اذم** اربعم ادم اعتمد وان لم تأكل كسره وبيت وتسر
ونفاوت فيه قدرا ونسبا بين مومس وغيره فيعز من مانطق حاله
الات وتقد بر الحاوي كالنص با وقيده سبب تبت او ممن تفرقت
فوجب ايضا لو اعمد قدرا وقتنا حسب سياره واعساره وان لم
تأكله اربعا فان اعتمد مرة في الاسبوع فالاول كون يوم الجوده
او مرتين فالجوده والثلاثا والنص ايضا رطل الح والاسبوع على
المعسر وقد اطلاق على الموسى محمد على قوله **العلم في ايامه**
بعضه فلا بد للحاوي بحسب عادات العمل والوجه انه لا ادم يوم العلم
ان كفاها عدا او عشا والواجب **مع ملج** وحط وما شرب
لوقوف الحياه عليه **مع موله** كل جرة طس **وجن** وحط وطبع ما يركب
من قوم اعتماد وذلك بانفسهم كما حرم به ان الوقت والادع
وجزم عجزها بان لا فرق **ومع الله** لطبخ واكل وشرب لنفسه ولو
وجره **ويجوز** وقد روي عن ابي بن من شرب او خرف افرح ولا يجب
نحاس وصيني وان كانت شريفة ويجب لها على الزوج ولو معسرا

بالمعنى

او الكسرة الشكر كسوه

او كل سنة اشكر كسوه تكفيها طولها وصحها **والواجب** ما ذكر
من اعتماد الارزاق والارزاق فيجاء دونه على الاوجه **والارزاق** او سر او بل
وخمار او مقعده ولو لا ملة **وكس** اي ما نكس ورجلها ويقدر
في زوجه عرف بلها نكس قالها وذي ان كانا من يقدر ان
لا يلبس ورجلها شيئا في البيوت لا يجب لارجلها شيئا ويجب
ذلكها **مع ملج** اي شتا يعني وقت البرد ولو في غير وقت الشتا
ويزيد ووقت الشتا حله محسوه اما في غير وقت البرد ولو في وقت
الشتا في البلاد الحارة فيجب لها ردة كحون ان كانا من يقدر
دون فيه غطا غير لباسه او ينامون عرايا كما هو السنه في
بعض ارباع النوم غطا **وتجرب** ذلك ولو اعتاد وثوب النوم
وجب كما حرم به بفضه وتختلف جودة الكسوه ومزدها سياره
ومزده وقت يجب عليه توابع ذلك من جوارحه **سراويل** وازر
خو خصر وخيطه واجرة خياطه وعلمه فراش لنومها او مخدة ولو
اعتاد النوم على السرير **وجب في** يجب تحديد الكسوه التي لا تدوم
سنة فان عطاها او كل سنة الشهور من كل خمسة ولو تلفت اثنا افضله
ولو لا تقصر منها **الرجب** تحديدها **وجب** كونها جديده **والاعلم** ان النطق
لدينها وثيابها وان غاب عنها لا يباحها البر الكالادم فمنها سدر ونحوه **كسوة**
وموازي وخلاص عليه **دهن** لمراسها وكفا ليدتها ان اعتمد من شريح او سوسن
فوجب الدهن طرا سبوع مرة فالتسبح بحسب العادة **والكفا** دهن لسراج
اوليس لحاملها يرمي من زوجها غايب الاما يزيل الشعث والوسخ على المذهب
ويجب عليه المارة للفصل الواجب بسبه كجمل جاع ونفاس لاصغر واحتلاله
وغسل غير حلالا ما ووضوء الا اذا تقصده لطسه ولا عليه **طيب** الا لقطع ربح
كريم ولا كحل **ودو** البرص واجره **طيب** ولها طلعان ايام العرس وادائها